

تاونات في :
28 يونيو 2018

النسخة
S. R. 2018

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم تاونات
الكتابة العامة

عامل إقليم تاونات

قسم الجماعات المحلية

عدد.....ات/ق ج م

إلى السيد : رئيس جماعة تاونات
تحت إشراف السيد باشا تاونات

9825

ملاحظات	العدد	نوع المراسلات
" بعد التأشيرة " طالباً منكم ترقيم القرار المشار اليه يمينته و موافاتي بنسخة منه في حينه . عن العامل المكتب العام سليمان الحجام		* قرار جبائي ملحق للقرار الجبائي المعمول به بجماعتكم يحدد الواجبات المتأتية من استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة نقل الاموات الجماعية وسيارة الاسعاف و النقل المدرسي و كذا الرسم على وقوف العربات المعدة لنقل المسافرين . 21/07/2018 3136 RR



تأشيرة
02 يوليوز 2018

3021

2018-07-29

القرار الجبائي رقم 69 بتاريخ 2018/07/04 الملحق للقرار الجبائي
رقم 02 بتاريخ 2008/04/10 الذي يحدد نسب وأسعار الضرائب
والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة
ميزانية جماعة تاونات.

إن رئيس المجلس الجماعي تاونات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز
2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
بناء على لمرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017
بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 ذي القعدة 1428 الموافق 30 نونبر 2007
بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بالجبائيات الجماعات المحلية .
- بناء على القانون 39-07 الذي يفضي بمواصلة تطبيق أحكام 30-89 فيما يخص مقتضيات
المتعلقة ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات.
وبناء على مداوات المجلس الجماعي المجتمع في إطار دورته العادية لشهر ماي 2018 بتاريخ 08
ماي 2018.

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: واجبات النقل المدرسي:

يؤدي في بداية كل شهر مبلغ ثابت عن استعمال سيارة النقل المدرسي بواسطة السيارات
الجماعية المخصصة لذلك وفق الأسعار التالية :

- من حي احجر معبد عبر حي العشائش وحي الرملية إلى مختلف الوحدات التعليمية 30.00 درهم
- من واد الحمى عبر حي أولاد سعيد إلى مختلف الوحدات التعليمية 30.00 درهم
- من واد الملاح عبر الخروبة إلى مختلف المؤسسات التعليمية 20.00 درهم

الفصل الثاني : استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية

تحدد واجبات المقيوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على
الشكل التالي :

- داخل المدار الحضري عن كل مريض

نهارا 30.00 درهم

ليلا 30.00 درهم

- خارج المدار الحضري عن كل مريض وعن كل كيلومتر 1.00 درهم ذهابا و 1.00 درهم

إيابا. وذلك ليلا ونهارا وخلال أيام العطل في حدود 500.00 عن كل مريض

ويضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عند طلب خروج سيارة الإسعاف قدره 5.00 درهم.

الفصل الثالث: رسم نقل الأموات.

إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء المبلغ التالي:
داخل تراب الجماعة عن كل جثة 30.00 درهم
خارج تراب الجماعة عن كل جثة وعن كل كيلومتر 1.00 درهم.

الفصل الرابع: الرسم على وقوف العربات المعدة للنقل العمومي للمسافرين

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي :
1- سيارات الأجرة من الصنف الثاني 100.00 درهم.
الباقي دون تغيير بالنسبة لهذا الفصل

الفصل الخامس: يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض المالي وتسيير المداخل والمصالح الجماعية كل في دائرة اختصاصه.

رئيس المجلس الجماعي
تاوانات في 05 يونيو 2018

إمضاء الرئيس
محمد قلوبوي

تأشيرة السيد عامل صاحب
الجلالة على إقليم تاوانات
تاوانات في

28 يونيو 2018

عن العامل
الكاتب العام
سلیمان الحجام

